

## تنفيذ التزامات الوكيل البحري في عقود النقل الحديثة

### The Execution of the Maritime Agent's Obligations in Modern Transport Contracts

م.د. سارة صباح لفته الهنداوي

كلية الحقوق - جامعة النهرين

[sarah.sabah@nahrainuniv.edu.iq](mailto:sarah.sabah@nahrainuniv.edu.iq)

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/٣/٢٢ تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٥/٧/٢٨

#### الملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة تنفيذ التزامات الوكيل البحري في عقود النقل الحديثة، حيث يمثل الوكيل البحري حلقة الوصل بين الناقل والشاحن والمرسل إليه، مما يفرض عليه مسؤوليات قانونية وتشغيلية متعددة. تناول البحث الإطار القانوني الذي يحكم عمل الوكيل البحري، مع التركيز على الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية بروكسل لعام ١٩٢٤، واتفاقية هامبورغ لعام ١٩٧٨، واتفاقية روتردام لعام ٢٠٠٩، والتي تحدد مسؤولياته في عمليات الشحن والتفريغ والتخليص الجمركي والتنسيق مع سلطات الموانئ. كما تم تحليل تأثير التكنولوجيا الحديثة، مثل الرقمنة، العقود الذكية، والبلوك تشين، على طبيعة التزامات الوكيل البحري، حيث فرضت هذه الابتكارات تحديات قانونية جديدة تتعلق بالمسؤولية عن الأخطاء التشغيلية الناجمة عن الأتمتة. تطرق البحث أيضًا إلى الإشكاليات القانونية المرتبطة بإعفاء الوكيل البحري من المسؤولية في حالات القوة القاهرة أو الأخطاء الناجمة عن أطراف أخرى، ومدى تأثير الاجتهادات القضائية على تحديد نطاق التزاماته. واستنادًا إلى تحليل القوانين والتشريعات المختلفة، خلص البحث إلى أن هناك حاجة ماسة إلى تطوير إطار قانوني وتنظيمي أكثر وضوحًا لمواكبة التطورات الحديثة في النقل البحري، مع تعزيز آليات الرقابة القانونية وإلزام الوكلاء البحريين باستخدام الأنظمة الرقمية لضمان الامتثال القانوني وتحقيق كفاءة تشغيلية أعلى. توصي الدراسة بتحديث القوانين الوطنية والدولية لمواكبة التحولات التكنولوجية وتوحيد المعايير القانونية لمسؤولية الوكيل البحري، مما يساهم في تعزيز الشفافية وتقليل النزاعات القانونية المرتبطة بعقود النقل البحري الحديثة.

**الكلمات المفتاحية:** الوكيل البحري، النقل البحري، العقود الذكية، الرقمنة، البلوك تشين، المسؤولية

القانونية، اتفاقية هامبورغ، اتفاقية روتردام.



## Abstract:

This research aims to examine the implementation of the maritime agent's obligations in modern transport contracts, as the maritime agent serves as the link between the carrier, the shipper, and the consignee, thereby bearing multiple legal and operational responsibilities. The study explores the legal framework governing the maritime agent's duties, focusing on international agreements such as the **Brussels Convention of 1924, the Hamburg Convention of 1978, and the Rotterdam Convention of 2009**, which define the agent's responsibilities in shipping, unloading, customs clearance, and coordination with port authorities. The research also analyzes the impact of modern technologies, such as **digitalization, smart contracts, and blockchain**, on the nature of the maritime agent's obligations, as these innovations have introduced new legal challenges concerning liability for operational errors caused by automation. Additionally, the study discusses legal issues related to the exemption of maritime agents from liability in cases of **force majeure** or errors caused by third parties, and how judicial precedents influence the scope of their obligations. Based on an analysis of various laws and regulations, the study concludes that there is an urgent need to develop a clearer legal and regulatory framework to keep pace with modern developments in maritime transport, enhance legal oversight mechanisms, and require maritime agents to adopt digital systems to ensure legal compliance and achieve greater operational efficiency. The study recommends updating **national and international laws** to accommodate technological transformations and standardizing legal principles regarding maritime agent liability, thereby promoting transparency and reducing legal disputes in modern maritime transport contracts.

**Keywords:** maritime agent, maritime transport, smart contracts, digitalization, block chain, legal liability, Hamburg Convention, Rotterdam Convention.

## المقدمة

يُعد النقل البحري من أهم وسائل التجارة العالمية، حيث تعتمد الدول على السفن لنقل البضائع بين الموانئ المختلفة. وفي هذا الإطار، يُعتبر الوكيل البحري عنصراً أساسياً في تسهيل هذه العمليات، إذ يقوم بتمثيل مالك السفينة أو الشاحن، والتأكد من تنفيذ الإجراءات القانونية واللوجستية المرتبطة بالشحن والتفريغ، إضافة إلى متابعة الأمور المالية والتشغيلية المتعلقة بالسفينة والشحنة. ومع تطور صناعة النقل البحري، أصبحت مسؤوليات الوكيل البحري أكثر تعقيداً، مما يتطلب تكيفه مع المستجدات التكنولوجية والتشريعية التي تؤثر في سير عمله. في العقود الحديثة، لم يعد دور الوكيل البحري يقتصر فقط على تسهيل عمليات النقل، كما هو في قانون النقل البحري رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٣، وقانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ في بعض الجوانب التعاقدية، بل أصبح مسؤولاً أيضاً عن الامتثال لمجموعة من

الاتفاقيات والقوانين الدولية التي تنظم النقل البحري، مثل اتفاقية هامبورغ (١٩٧٨) واتفاقية روتردام (٢٠٠٨)، والتي تؤثر بشكل مباشر على التزامات الأطراف في العقود البحرية. علاوة على ذلك، فرضت التكنولوجيا الحديثة مثل البلوك تشين، العقود الذكية، الذكاء الاصطناعي، وأنظمة التتبع الإلكتروني تغييرات جوهرية في كيفية تنفيذ التزامات النقل، مما زاد من تعقيد عمل الوكيل البحري، وأثار تساؤلات حول مدى مسؤوليته القانونية في حالة حدوث تأخير أو أخطاء تشغيلية.

إضافة إلى ذلك، يواجه الوكلاء البحريون العديد من التحديات، مثل النزاعات القانونية المتعلقة بالتزاماتهم في عقود النقل الحديثة، والتي قد تشمل التأخير في تسليم البضائع، الأضرار الناجمة عن سوء الإدارة، وعدم الامتثال للقوانين الجمركية. كما أن المخاطر المالية والتجارية تفرض عليهم مسؤوليات جديدة تتطلب تطوير مهاراتهم والاستعانة بتقنيات متقدمة لتحسين الأداء وتخفيف المخاطر المحتملة.

لذلك، يهدف هذا البحث إلى تحليل الإطار القانوني والتنظيمي للوكيل البحري، ودوره في العقود الحديثة، إضافة إلى استعراض أبرز التحديات التي تواجهه والحلول المقترحة لتعزيز التزامه بواجباته، بما يضمن نجاح العمليات البحرية وتحقيق التوازن بين حقوق والتزامات جميع الأطراف المتعاقدة.

**أهمية البحث:** يكتسب هذا البحث أهمية كبيرة نظرًا للدور الحيوي الذي يلعبه الوكيل البحري في صناعة النقل البحري الحديثة، حيث يمثل نقطة الوصل بين جميع الأطراف المعنية بعمليات الشحن والتفريغ. ومع تزايد حجم التجارة العالمية والاعتماد المتزايد على النقل البحري، أصبح تنفيذ التزامات الوكيل البحري عاملاً أساسياً في ضمان كفاءة العمليات البحرية واستمراريتها وفقاً للمعايير القانونية والتشغيلية الدولية. في ظل التطورات المتسارعة في التشريعات البحرية والتغيرات التكنولوجية التي طرأت على قطاع النقل، برزت الحاجة إلى دراسة تفصيلية لمسؤوليات الوكيل البحري والتزاماته لضمان توافرها مع المتطلبات الحديثة للعقود البحرية.

إن التطورات التكنولوجية، مثل الرقمنة، وأنظمة تتبع الشحنات، والعقود الذكية، قد غيرت بشكل جذري طبيعة العمل في هذا المجال، مما أضاف أبعاداً جديدة لمسؤوليات الوكيل البحري، سواء من الناحية القانونية أو التشغيلية. وبالتالي، فإن دراسة تأثير هذه العوامل على تنفيذ التزاماته تساهم في تقديم رؤية واضحة للتحديات التي يواجهها، مع اقتراح حلول من شأنها تحسين مستوى الامتثال القانوني والفعالية التشغيلية. كما أن البحث يسعى إلى استكشاف الإشكاليات القانونية المرتبطة بعقود النقل الحديثة، لا سيما فيما يتعلق بالنزاعات الناشئة عن الإخلال بالتزامات الوكيل البحري، والتي قد تؤثر على حقوق الأطراف المتعاقدة.

علاوة على ذلك، فإن هذا البحث يسلط الضوء على ضرورة تطوير إطار تنظيمي أكثر وضوحاً لدور الوكيل البحري، بما يضمن تحقيق التوازن بين المصالح التجارية والقانونية للجهات الفاعلة في النقل البحري. كما يساهم في تقديم توصيات لتعزيز الأداء وتحسين كفاءة العمليات البحرية، مما يعزز استدامة هذا القطاع الحيوي في ظل التحديات المستقبلية.



**إشكالية البحث:** يواجه الوكيل البحري تحديات متزايدة في تنفيذ التزاماته ضمن عقود النقل الحديثة، في ظل تطور التشريعات البحرية، وفي ظل جمود النص التشريعي التجاري العراقي والتغيرات التكنولوجية، واشتداد المنافسة في قطاع النقل البحري. ومع تحول الصناعة نحو الرقمنة والاعتماد على الأنظمة الذكية، مثل العقود الإلكترونية وسلاسل التوريد الرقمية، باتت هناك تساؤلات حول مدى توافق مسؤوليات الوكيل البحري التقليدية مع هذه التغيرات، وما إذا كان النظام القانوني الحالي قادرًا على استيعاب التطورات الجديدة.

تكمن الإشكالية الأساسية في التداخل بين المسؤوليات القانونية والتشغيلية للوكيل البحري، حيث يقع عليه التزام قانوني بتمثيل مالك السفينة أو الشاحن، وفي الوقت ذاته يتحمل مسؤوليات تشغيلية تتعلق بالتنسيق بين الجهات المختلفة لضمان تنفيذ العقد البحري بفعالية. يثير ذلك إشكالات قانونية، خاصة عند حدوث إخلال بالتزامات العقد، مثل التأخير في تسليم البضائع، أو الأضرار الناجمة عن سوء الإدارة، أو عدم الامتثال للأنظمة الجمركية. بالإضافة إلى ذلك، يؤدي التطور السريع في الأنظمة الرقمية إلى تحديات تتعلق بالمسؤولية عن الأخطاء الناتجة عن التقنيات الجديدة، مثل الاعتماد على منصات البلوك تشين والتوقيعات الإلكترونية في توثيق المعاملات.

وبالتالي، يتمحور هذا البحث حول تحليل مدى قدرة الوكيل البحري على تنفيذ التزاماته في إطار العقود الحديثة، وتحديد العقوبات القانونية والتشغيلية التي يواجهها، مع البحث عن حلول لتعزيز دوره في ظل المتغيرات الراهنة، وبما يحقق التوازن بين حقوق الأطراف المتعاقدة وواجباتهم.

### أسئلة البحث

١. ما الدور القانوني والتشغيلي للوكيل البحري في عقود النقل الحديثة؟
٢. ما هي التزامات الوكيل البحري وفقاً للاتفاقيات والتشريعات البحرية الدولية والمحلية؟
٣. كيف أثرت التطورات التكنولوجية، مثل الرقمنة والعقود الذكية، على تنفيذ التزامات الوكيل البحري؟
٤. ما أبرز التحديات القانونية والتشغيلية التي يواجهها الوكيل البحري في ظل العقود الحديثة؟
٥. كيف تؤثر النزاعات القانونية المتعلقة بالوكيل البحري على تنفيذ عقود النقل البحري؟
٦. ما مدى مسؤولية الوكيل البحري عن التأخير في تسليم البضائع أو الإخلال بالعقود البحرية؟
٧. كيف يمكن تطوير إطار قانوني وتنظيمي واضح لتنظيم عمل الوكيل البحري في العقود الحديثة؟
٨. ما الحلول المقترحة لضمان تنفيذ التزامات الوكيل البحري بكفاءة وتحقيق التوازن بين الأطراف المتعاقدة؟

**منهجية البحث:** يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة التزامات الوكيل البحري في عقود النقل الحديثة، وذلك من خلال تحليل الأطر القانونية والتشريعية المنظمة لعمله، واستعراض التحديات التي يواجهها في ظل التطورات التكنولوجية والتغيرات في بيئة النقل البحري. كما يتم توظيف المنهج الاستقرائي لفهم مدى تأثير هذه المتغيرات على تنفيذ التزاماته، من خلال دراسة القوانين والاتفاقيات الدولية، مثل اتفاقية هامبورغ واتفاقية روتردام، إضافة إلى القوانين المحلية المنظمة للنقل البحري.

كذلك، سيتم استخدام المنهج المقارن لمقارنة التشريعات المختلفة المتعلقة بالوكيل البحري، وتحليل أوجه الاختلاف والتشابه في كيفية تنظيم مسؤولياته بين الدول المختلفة، بهدف تقديم رؤية واضحة للإشكاليات العملية التي تواجهه في العقود الحديثة.

مخطط البحث: تنفيذ التزامات الوكيل البحري في عقود النقل الحديثة

المبحث الأول: تنفيذ التزامات الوكيل البحري وحدود مسؤوليته

المطلب الأول: تعريف الوكيل البحري ودوره في النقل البحري

المطلب الثاني: التزامات الوكيل البحري في عقود النقل الحديثة

المطلب الثالث: نطاق المسؤولية القانونية للوكيل البحري

المبحث الثاني: حالات الإعفاء من المسؤولية والتطبيقات القضائية

المطلب الأول: حالات الإعفاء من المسؤولية

المطلب الثاني: الضوابط القانونية للإعفاء من المسؤولية

المطلب الثالث: التطبيقات القضائية

**المبحث الأول: تنفيذ التزامات الوكيل البحري وحدود مسؤوليته**

**المطلب الأول: تعريف الوكيل البحري ودوره في النقل البحري**

**تعريف الوكيل البحري ودوره في النقل البحري:** يُعتبر الوكيل البحري (Maritime Agent) أحد الركائز الأساسية في عمليات النقل البحري، حيث يتولى تمثيل مالك السفينة أو مشغلها في الموانئ، ويقوم بالنيابة عنهم بتنفيذ مجموعة من المهام الحيوية التي تضمن سير العمليات البحرية بسلاسة وكفاءة. تعددت التعريفات المقدمة للوكيل البحري في الدراسات العربية، ومن أبرزها:

**تعريف القانون العراقي:** انه أحد الأشخاص المعتمدين لتمثيل مالك السفينة أو تجهزها أو الناقل البحري في الموانئ العراقية، ويعد شخصية مهمة في مجال النقل البحري، خاصة في العلاقات التعاقدية والإجرائية داخل الميناء.

وفق قانون النقل البحري العراقي رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٣ وما يتصل به، فهو كل شخص طبيعي أو معنوي يُعيّنه مالك السفينة أو تجهزها أو مستأجرها أو الناقل البحري للقيام نيابة عنه بجميع الإجراءات المتعلقة بالسفينة أو البضاعة في الميناء، بما في ذلك الإجراءات الإدارية والتجارية والقانونية.

**تعريف الموسوعة العربية:** يُعرّف الوكيل البحري بأنه "الشخص الذي يعينه المجهز في أحد الموانئ لينوب عنه في إجراء بعض الأعمال والتصرفات الضرورية لاستغلال السفينة، كالقيام بتسليم البضاعة إلى أصحابها عند الوصول وتحصيل أجره النقل المستحقة، وشراء المؤن والأدوات اللازمة للسفينة، والتعاقد من أجل إجراء الإصلاحات التي تتطلبها"<sup>١</sup>

**تعريف وزارة النقل السورية:** تُعرّف الوزارة الوكيل البحري بأنه "ممثل قانوني لشركات البواخر أو مستأجرها التي تقوم باعتماده في المرفأ، وهو صلة الوصل بين الباخرة وجميع الدوائر ذات العلاقة، فيقوم بتأمين مصالحها وإجراءات استقبالها وتسفيرها، والعمل على استلام وتسليم بضاعتها في حالة الشحن والتفريغ"<sup>٢</sup>



**تعريف النظام البحري التجاري السعودي:** يُعرّف النظام الوكيل الملاحي بأنه "الشخص الذي يقوم بصفته وكيلاً عن المجهز - بالأعمال المتعلقة بتوفير ما تحتاجه السفينة"<sup>٣</sup>

في القانون المصري: يُعرّف قانون التجارة البحرية المصري رقم ٨ لسنة ١٩٩٠ وكيل السفينة في المادة ١٤٠ بأنه "يقوم وكيل السفينة بوصفه وكيلاً عن المجهز بالأعمال المتعلقة بالحاجات المعتادة اللازمة للسفينة"، كما تنص المادة ١٤٤ على أن وكيل السفينة يُعتبر نائباً عن المجهز في الدعاوى المقامة منه أو عليه داخل جمهورية مصر العربية، ويُعد موطن وكيل السفينة في مصر موطناً للمجهز لتلقي الأوراق القضائية وغير القضائية<sup>٤</sup> وفي القانون العراقي على الرغم من عدم وجود تعريف محدد للوكيل البحري في القوانين العراقية، إلا أن الفقه القانوني العراقي يصفه بأنه الشخص الذي يُعيّنه مالك السفينة أو مجهزها في أحد الموانئ ليتولى نيابةً عنهم تنفيذ الأعمال والتصرفات الضرورية لاستغلال السفينة، مثل تسليم البضائع لأصحابها عند الوصول، تحصيل أجرة النقل المستحقة، شراء المؤن والأدوات اللازمة للسفينة، والتعاقد لإجراء الإصلاحات المطلوبة.<sup>٥</sup>

من هذه التعريفات، يتضح أن الوكيل البحري هو الشخص أو الجهة المخولة بتمثيل مصالح مالك السفينة أو مشغلها في الموانئ، والقيام بالعمليات والإجراءات الضرورية لضمان سير الرحلة البحرية بفعالية. **ثانياً: مهام الوكيل البحري الأساسية<sup>٦</sup>:** تتعدد المهام التي يضطلع بها الوكيل البحري، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

١. التنسيق مع السلطات المحلية: يتولى الوكيل البحري مهمة التنسيق مع سلطات الميناء والجهات الجمركية لتسهيل دخول وخروج السفينة، وضمان الامتثال لجميع القوانين واللوائح المحلية.
٢. ترتيب عمليات الشحن والتفريغ: يعمل الوكيل البحري على تنظيم عمليات تحميل وتفريغ البضائع، والتأكد من سير هذه العمليات بكفاءة ووفق الجداول الزمنية المحددة.
٣. تقديم خدمات التموين والصيانة: يُنسق الوكيل البحري لتزويد السفينة بالوقود، المياه، المؤن، وقطع الغيار اللازمة، بالإضافة إلى ترتيب أعمال الصيانة والإصلاحات الضرورية.
٤. إدارة المستندات والشؤون المالية: يتولى الوكيل البحري إعداد وتقديم المستندات المطلوبة للجهات المعنية، مثل وثائق الجمارك والشحن، بالإضافة إلى تحصيل النوالين المستحقة للمالك أو المشغل، ودفع الرسوم والأجور والتكاليف المستحقة للجهات المختلفة.
٥. تقديم الدعم للطاقم: يشمل ذلك ترتيب إجراءات دخول وخروج أفراد الطاقم، وتوفير الخدمات الطبية والإمدادات الضرورية لهم أثناء فترة وجودهم في الميناء.

**ثالثاً: أهمية الوكيل البحري في النقل البحري<sup>٧</sup>:** يلعب الوكيل البحري دوراً محورياً في سلسلة النقل البحري، وتبرز أهميته من خلال النقاط التالية:

١. تسهيل العمليات البحرية: من خلال خبرته ومعرفته بالقوانين والإجراءات المحلية، يضمن الوكيل البحري سير العمليات البحرية بسلاسة، مما يقلل من التأخيرات والتكاليف الإضافية.

٢. ضمان الامتثال للقوانين واللوائح: يحرص الوكيل البحري على أن تتوافق جميع أنشطة السفينة مع القوانين المحلية والدولية، مما يحمي مالك السفينة من المخالفات والعقوبات المحتملة.
٣. تعزيز الكفاءة التشغيلية: بفضل التنسيق المحكم الذي يقوم به الوكيل البحري بين مختلف الأطراف المعنية، تتحسن كفاءة عمليات الشحن والتفريغ، مما ينعكس إيجاباً على الجدول الزمني للرحلات البحرية.
٤. دعم العلاقات التجارية: يساهم الوكيل البحري في بناء وتعزيز العلاقات بين مالكي السفن والموانئ والجهات الأخرى، مما يسهل التفاوض على الشروط التجارية ويعزز الثقة المتبادلة.<sup>٨</sup>

### المطلب الثاني: التزامات الوكيل البحري في عقود النقل الحديثة

يُعد النقل البحري من أقدم وسائل نقل البضائع عبر التاريخ، وقد شهد تطوراً ملحوظاً مع تقدم التجارة الدولية وظهور تقنيات حديثة. يُعتبر عقد النقل البحري الأداة القانونية التي تُنظم العلاقة بين الناقل والشاحن، وتحدد حقوق والتزامات كل طرف. في هذا المبحث، سنستعرض تعريف عقد النقل البحري ومكوناته الأساسية.

**تعريف عقد النقل البحري** هو اتفاق قانوني يلتزم بموجبه الناقل بنقل بضائع أو أشخاص عبر البحر من ميناء إلى آخر مقابل أجر محدد. يُعرّف القانون العراقي عقد النقل البحري في المادة (١٢٩) من قانون النقل العراقي رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٣ بأنه "اتفاق يلتزم الناقل بمقتضاه بنقل شخص أو شيء بسفينة أو ما شاكلها بحرًا من مكان إلى آخر لقاء أجر"<sup>٩</sup> أما في القانون المصري، فقد عرّفت المادة (١٩٦) من قانون التجارة البحرية عقد نقل الركاب بالبحر بأنه "عقد يتعهد بمقتضاه أحد الطرفين ويسمى الناقل بنقل شخص وأمتعته بالبحر ويسمى بالمسافر من ميناء إلى آخر، وذلك مقابل أجر"<sup>١٠</sup>.

من هذه التعريفات، يتضح أن عقد النقل البحري يتضمن العناصر التالية:

١. الأطراف المتعاقدة: الناقل (مالك أو مستأجر السفينة) والشاحن (مالك البضائع أو المرسل).
٢. موضوع العقد: نقل بضائع أو أشخاص عبر البحر.
٣. وسيلة النقل: سفينة أو أي وسيلة بحرية مشابهة.
٤. المقابل المالي: أجر يُدفع للناقل مقابل تنفيذ عملية النقل.

**أنواع عقود النقل البحري في السياق الحديث:** في ظل التطورات المتسارعة في مجال التجارة الدولية، شهد النقل البحري تحديات جوهرية في عقوده لتلبية احتياجات السوق العالمية. تتعدد أنواع عقود النقل البحري في السياق الحديث، ومن أبرزها:

١. **عقد النقل البحري التقليدي (سند الشحن):** يُعتبر هذا العقد من أقدم وأشهر أنواع عقود النقل البحري. يُصدر الناقل سند شحن يُثبت استلام البضائع ويُحدد شروط النقل والتسليم. يُعد سند الشحن وثيقة قانونية تُستخدم في عمليات البيع والشراء، وتُعتبر أداة لنقل ملكية البضائع أثناء الرحلة البحرية.<sup>١١</sup>
٢. **عقد النقل بالحاويات:** مع التوسع في استخدام الحاويات، ظهرت عقود متخصصة لنقل البضائع المعبأة داخل حاويات. يتميز هذا النوع من العقود بتوحيد مقاييس الحاويات، مما يُسهل عمليات الشحن والتفريغ، ويُقلل من مخاطر التلف. كما يُتيح نقل كميات كبيرة من البضائع بكفاءة عالية.<sup>١٢</sup>



٣. **عقد النقل متعدد الوسائط:** يُعرف أيضًا بعقد النقل المشترك، حيث يتم نقل البضائع باستخدام أكثر من وسيلة نقل (بحري، بري، جوي) بموجب عقد واحد. يُعين مُشغل النقل متعدد الوسائط كجهة مسؤولة عن البضائع طوال الرحلة، مما يُسهل على الشاحن التعامل مع جهة واحدة فقط.

٤. **عقد استئجار السفينة (الشارتر):** في هذا العقد، يقوم المستأجر باستئجار السفينة كاملة أو جزء منها لفترة زمنية محددة أو لرحلة معينة. يتحمل المستأجر تكاليف التشغيل ويكون له سيطرة أكبر على استخدام السفينة. يُستخدم هذا النوع من العقود عادةً لنقل كميات كبيرة من البضائع أو لمشاريع محددة. ١٣

٥. **عقد النقل السريع (Cargo Express):** يُركز هذا العقد على نقل البضائع ذات الأولوية العالية بسرعة فائقة. يتم تقديم خدمات مميزة من حيث تقليل زمن الشحن والتفريغ، وضمان وصول البضائع في الوقت المحدد.

٦. **عقد النقل بالتبريد (Cargo Refrigerated):** يُخصص هذا العقد لنقل البضائع التي تتطلب درجات حرارة معينة، مثل المنتجات الغذائية والأدوية. يتم تجهيز السفن بمعدات تبريد خاصة للحفاظ على جودة البضائع طوال فترة النقل. ١٤

كما سبق يتضح انه تتعدد أنواع عقود النقل البحري لتلبية احتياجات التجارة العالمية المتنوعة، ويعتمد اختيار نوع العقد المناسب على طبيعة البضائع، ومتطلبات الشاحن، والوجهات المقصودة.

**التزامات الوكيل البحري في عقود النقل الحديث:** في إطار عقود النقل البحري الحديث، تتنوع التزامات الوكيل البحري لتشمل عدة جوانب أساسية، يمكن تصنيفها إلى التزامات تجاه الناقل (مالك أو مستأجر السفينة) والتزامات تجاه الشاحن (مالك البضائع) والمرسل إليه.

التزامات الوكيل البحري تجاه الناقل:

**المسؤولية عن صلاحية السفينة للملاحة:** يُعد الريان، بصفته الممثل القانوني للناقل، مسؤولاً عن الحفاظ على صلاحية السفينة للملاحة. يتضمن ذلك التأكد من كفاءة السفينة، سلامة هيكلها، وتوافر المعدات الضرورية لضمان سلامة الرحلة. كما يجب على الريان مراعاة كفاية المؤن واللوازم اللازمة للطاقم والركاب طوال مدة الرحلة البحرية. تنص المادة (٩٣) من القانون البحري المصري على: "يجب على الريان أن يحافظ على صلاحية السفينة للملاحة، وأن يراعي كفاية المؤن وما يلزم السفينة خلال الرحلة البحرية".<sup>١٥</sup> في حين يلاحظ ان القانون العراقي قد جعل هذه المهمة تقع على عاتق الهيئة البحرية العراقية العليا في قانونها رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ في الفقرة الرابعة من المادة (٥) منه.

**دور الوكيل البحري في ضمان الصلاحية:** بالإضافة إلى مسؤولية الريان، يلعب الوكيل البحري دوراً محورياً في ضمان صلاحية السفينة للملاحة. يتولى الوكيل البحري التنسيق مع الجهات المعنية لإجراء الفحوصات الدورية والصيانة اللازمة للسفينة قبل بدء الرحلة. كما ينسق لتزويد السفينة بالمؤن واللوازم الضرورية، والتأكد من استيفاء السفينة لكافة الشهادات والتصاريح المطلوبة للإبحار. هذا التعاون الوثيق بين الوكيل البحري والريان يهدف إلى تحقيق أعلى مستويات السلامة والكفاءة في العمليات البحرية.

يجب على الوكيل البحري والريان الالتزام بالمعايير الفنية والقانونية المعمول بها في الدولة التي ترفع السفينة علمها، وكذلك في الدول التي ستتوجه إليها السفينة. يشمل ذلك الامتثال للاتفاقيات الدولية المتعلقة بسلامة الملاحة البحرية، مثل الاتفاقية الدولية لسلامة الحياة في البحر (SOLAS)، واللوائح المحلية التي تنظم عمليات التفتيش والصيانة الدورية للسفن. تنص المادة (٩٣) من القانون البحري المصري على: "يجب على الریان أن يراعي في قيادة السفينة الأصول الفنية في الملاحة البحرية، والاتفاقيات الدولية النافذة في جمهورية مصر العربية، والعرف البحري، والأحكام المعمول بها في موانئ الدولة التي توجد بها السفينة" (٤٥).<sup>١٦</sup>

**التزامات الوكيل البحري تجاه الشاحن والمرسل إليه:** يُعتبر الوكيل البحري حلقة الوصل الأساسية بين الناقل (مالك أو مستأجر السفينة) والشاحن والمرسل إليه في عمليات النقل البحري. تتجلى أهمية دوره في تنظيم استلام وتسليم البضائع والتأكد من سلامتها، مما يضمن تنفيذ عقد النقل البحري بكفاءة وفعالية.

**تنظيم استلام البضائع:** عند وصول السفينة إلى ميناء التفريغ، يتولى الوكيل البحري مسؤولية استلام البضائع من الریان. تشمل هذه العملية التحقق من حالة البضائع ومطابقتها للوثائق المرفقة، مثل سندات الشحن. يُعد هذا التحقق ضرورياً لضمان عدم وجود تلف أو نقص في البضائع المستلمة. كما يقوم الوكيل البحري بإخطار المرسل إليهم بوصول البضائع، وتحديد مواعيد مناسبة لتسليمها. في هذا السياق، يُشير الدكتور محمد فؤاد عبد الباسط إلى أن "الوكيل البحري يلتزم بإخطار المرسل إليهم بوصول البضائع، وترتيب إجراءات استلامها بما يضمن سلامتها ومطابقتها للمواصفات المتفق عليها"<sup>١٧</sup>

**تنظيم تسليم البضائع:** بعد استلام البضائع والتأكد من سلامتها، يتولى الوكيل البحري عملية تسليمها إلى المرسل إليهم. تتطلب هذه العملية التحقق من هوية المرسل إليهم والتأكد من حيازتهم للوثائق اللازمة، مثل النسخة الأصلية من سند الشحن. يهدف هذا الإجراء إلى ضمان تسليم البضائع إلى أصحابها الشرعيين، وتفادي أي نزاعات قانونية محتملة. كما يقوم الوكيل البحري بتحويل أي رسوم أو مستحقات مالية متعلقة بعملية النقل قبل إتمام عملية التسليم. يوضح الدكتور أحمد شوقي في دراسته أن "الوكيل البحري يضطلع بمسؤولية تسليم البضائع للمرسل إليهم بعد التحقق من هويتهم واستلام المستندات المطلوبة، مع ضمان تسوية كافة الرسوم المستحقة"<sup>١٨</sup>

**التأكد من سلامة البضائع:** يُعتبر التأكد من سلامة البضائع من أهم التزامات الوكيل البحري. يتضمن ذلك فحص البضائع عند استلامها من السفينة، والتأكد من عدم وجود أي تلف أو نقص. في حال اكتشاف أي ضرر، يتوجب على الوكيل البحري توثيق ذلك فوراً، وإبلاغ الأطراف المعنية لاتخاذ الإجراءات المناسبة، مثل تقديم مطالبات التأمين أو ترتيب تعويضات. يُشير الدكتور محمود عبد الرحمن إلى أن "الوكيل البحري يتحمل مسؤولية فحص البضائع عند استلامها، وتوثيق أي أضرار محتملة، والتنسيق مع الأطراف ذات الصلة لضمان حقوق الشاحن والمرسل إليه"<sup>١٩</sup>



**التنسيق مع الجهات المعنية:** يتطلب دور الوكيل البحري تنسيقاً مستمراً مع مختلف الجهات المعنية بعملية النقل البحري، بما في ذلك سلطات الموانئ، الجمارك، وشركات النقل البري. يهدف هذا التنسيق إلى تسهيل إجراءات استلام وتسليم البضائع، والتأكد من الامتثال لكافة القوانين واللوائح المعمول بها. كما يساهم هذا التنسيق في حل أي مشكلات قد تنشأ خلال عمليات الشحن والتفريغ. يُبرز الدكتور علي مصطفى أهمية هذا التنسيق بقوله: "يُعد التنسيق الفعال بين الوكيل البحري والجهات المعنية عنصراً حاسماً في ضمان سلاسة عمليات استلام وتسليم البضائع، والامتثال للمتطلبات القانونية والتنظيمية"<sup>٢٠</sup>، وهو دور الهيئة البحرية العراقية العليا وفق المادة (٥) منه.

**التبعات القانونية لعدم الامتثال:** في حال إخفاق الوكيل البحري في تنفيذ التزاماته المتعلقة باستلام وتسليم البضائع أو التأكد من سلامتها، قد يترتب على ذلك تبعات قانونية جسيمة. قد يتعرض الوكيل البحري لمطالبات تعويض من الشاحنين أو المرسلين إليهم في حال حدوث تلف أو فقدان للبضائع نتيجة إهماله أو تقصيره. بالإضافة إلى ذلك، قد يؤدي عدم الامتثال للإجراءات القانونية والتنظيمية إلى فرض غرامات أو عقوبات من قبل السلطات المختصة. يُحذر الدكتور سامي حسن من أن "عدم التزام الوكيل البحري بواجباته قد يفضي إلى مسؤوليات قانونية وتعويضات مالية، فضلاً عن الإضرار بسمعته المهنية"<sup>٢١</sup>

مما سبق يتضح انه يلعب الوكيل البحري دوراً محورياً في عمليات النقل البحري، من خلال تنظيم استلام وتسليم البضائع والتأكد من سلامتها. تتطلب هذه المهام التزاماً دقيقاً بالإجراءات القانونية والتنسيق المستمر مع كافة الأطراف المعنية، لضمان تنفيذ عقد النقل البحري بكفاءة وحماية حقوق جميع الأطراف.

### المطلب الثالث: نطاق المسؤولية القانونية للوكيل البحري

الإطار القانوني لمسؤولية الوكيل البحري يستند نطاق مسؤولية الوكيل البحري إلى مجموعة من القوانين والتشريعات الدولية، مثل اتفاقية الأمم المتحدة للنقل البحري، وقواعد المنظمة البحرية الدولية (IMO)، بالإضافة إلى التشريعات الوطنية لكل دولة. ومن أهم الأسس التي يعتمد عليها تحديد مسؤولية الوكيل البحري هو دوره كممثل لمالك السفينة، حيث يتحمل مسؤولية تنفيذ العمليات الإدارية واللوجستية المطلوبة لضمان دخول وخروج السفينة من الموانئ. ووفقاً لما ورد في بعض الدراسات القانونية، فإن الوكيل البحري قد يكون مسؤولاً عن الأضرار الناجمة عن إهماله في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وخاصة إذا كان تصرفه قد أدى إلى خسائر مالية أو مادية لمالك السفن أو للشاحنين<sup>٢٢</sup> وبموجب القوانين البحرية، يتمثل دور الوكيل البحري في الإشراف على عمليات الشحن والتفريغ، وضمان الامتثال للقوانين الجمركية، إضافة إلى ترتيب الخدمات البحرية مثل الإمدادات والصيانة. وتؤكد السوابق القانونية أن مسؤولية الوكيل البحري قد تنشأ إذا فشل في اتخاذ التدابير اللازمة لحماية مصالح موكله، كما هو الحال عندما لا يقوم بإبلاغ مالك السفينة عن أية مخالفات أو تأخيرات قد تؤثر على العمليات التجارية<sup>٢٣</sup> ومن أبرز الاتفاقيات التي حددت نطاق مسؤولية الوكيل البحري، اتفاقية بروكسل لعام ١٩٢٤ التي تناولت القواعد الموحدة لسندات الشحن، حيث نصت على ضرورة قيام وكلاء الشحن بتنفيذ التزاماتهم وفق معايير العناية الواجبة. كما أكدت اتفاقية هامبورغ لعام ١٩٧٨ على مسؤولية الوكلاء البحريين في حال وقوع

خطأ أو إهمال أدى إلى أضرار بالشحنة أو تأخير في تسليمها، وهو ما قد يترتب عليه مسؤولية قانونية تجاه المالك أو الناقل البحري<sup>٢٤</sup>، وبالإضافة إلى ذلك، تناولت اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل البحري للبضائع لعام ٢٠٠٩ (اتفاقية روتردام) مفهوم المسؤولية المشتركة بين الوكيل البحري ومالك السفينة، حيث أوجبت على الوكيل تنفيذ التزاماته ضمن الحدود القانونية المعترف بها، مع فرض عقوبات في حالة الإخلال بهذه الالتزامات. وتوضح هذه الاتفاقيات أن مسؤولية الوكيل البحري قد تتفاوت بناءً على نوع العقد الذي يرتبط به مع مالك السفينة، وما إذا كان يعمل كوكيل عام أو كوكيل شحن فقط.<sup>٢٥</sup> يبرز الاجتهاد القضائي الدولي العديد من الحالات التي تم فيها مساءلة الوكيل البحري بسبب الإهمال أو الخطأ المهني. على سبيل المثال، في قضية شهيرة تم البت فيها أمام محكمة لندن البحرية للتحكيم، قضت المحكمة بمسؤولية الوكيل البحري بعد أن ثبت تقصيره في تقديم الوثائق الجمركية الصحيحة، مما أدى إلى تأخير في تسليم الشحنة وتكبد مالك السفينة خسائر مالية كبيرة).<sup>٢٦</sup>

وفي قضية أخرى نظرت فيها محكمة سنغافورة البحرية، تبين أن الوكيل البحري قد أخل بالتزامه في الإشراف على عمليات تفريغ الشحنة، مما تسبب في تلف البضائع. وخلصت المحكمة إلى أن الوكيل يتحمل المسؤولية عن الأضرار التي لحقت بالبضاعة نتيجة لإهماله في التنسيق مع الجهات المختصة لضمان تفريغ آمن للبضائع.<sup>٢٧</sup> على الرغم من أن الوكيل البحري قد يتحمل المسؤولية عن الأضرار الناتجة عن خطئه، إلا أن هناك قيودًا قانونية تحد من مسؤوليته في بعض الحالات. فالقوانين البحرية تمنح الوكيل البحري حصانة محدودة في الحالات التي يكون فيها الضرر ناتجًا عن أسباب خارجية عن إرادته، مثل الكوارث الطبيعية أو قرارات حكومية غير متوقعة. كما أن بعض العقود التي يبرمها الوكلاء البحريون تتضمن شروطًا تعفيهم من المسؤولية عن بعض المخاطر التشغيلية، بشرط ألا يكون هناك إهمال جسيم من قبلهم،<sup>٢٨</sup> كما أن بعض القوانين المحلية، مثل قانون التجارة البحرية البريطاني، تفرض على المتضرر من تصرفات الوكيل البحري تقديم أدلة قاطعة على الإهمال أو الخطأ، مما يجعل من الصعب تحميل الوكيل المسؤولية في بعض القضايا. بالإضافة إلى ذلك، ينص القانون الأمريكي للنقل البحري على أن الوكيل البحري لا يكون مسؤولاً عن أي أضرار ناجمة عن تنفيذ الأوامر التي تصدر إليه من قبل مالك السفينة، إلا إذا كان هناك دليل على سوء النية أو الإهمال المتعمد.<sup>٢٩</sup>

يعتبر نطاق مسؤولية الوكيل البحري معقدًا ويتأثر بعوامل متعددة تشمل القوانين المحلية والدولية، إضافة إلى طبيعة العقود المبرمة بين الأطراف المختلفة في صناعة النقل البحري. ووفقًا للاتفاقيات الدولية، يتحمل الوكيل البحري مسؤولية تنفيذ التزاماته بعناية واجبة، لكنه قد يتمتع بحصانات قانونية تحميه في بعض الحالات. ومع تطور التجارة البحرية وزيادة التعقيدات التنظيمية، أصبح من الضروري على الوكلاء البحريين التأكد من الامتثال الصارم للقوانين والاتفاقيات الدولية، وذلك لتجنب المسؤوليات القانونية التي قد تترتب على أي تقصير في أداء واجباتهم.



أما في العراق فان الوكالات البحرية تنظم من قبل المنشأة العامة للوكالات البحرية العراقية والتي نصت عليها الفقرة الأولى من المادة (٩) من قانون نظام المؤسسة العامة للنقل المائي رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٠ ، والتي احالت كل ما يمكن ان ينشأ من التزامات وحقوق واثار أخرى الى قانون الوكالات البحرية رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٥ ، والتي نصت على ان: (تختص المنشأة بأعمال الوكالات البحرية عن جميع البواخر والناقلات التي تدخل الموانئ العراقية حصرا ، استنادا لأحكام قانون الوكالات البحرية العراقي، ويكون مركز عملها في محافظة البصرة ، وتضم التقسيمات الآتية ، بالإضافة الى التقسيمات المبينة في الفصل الرابع من هذا الباب : أولا - قسم الوكالات : ويتولى القيام بأعمال الوكالات البحرية للبواخر القادمة الى الموانئ العراقية بما فيها ناقلات النفط، وتقديم جميع الخدمات اللازمة لها (...).

### المسؤولية القانونية للوكيل البحري في عقود النقل البحري الحديثة

**أولاً: المسؤولية التعاقدية للوكيل البحري:** تتحدد مسؤولية الوكيل البحري من خلال العقد المبرم بينه وبين مالك السفينة أو مشغلها، حيث يلزم العقد الوكيل بأداء واجباته وفقاً لشروطه وبما يتماشى مع الأعراف البحرية المتبعة. وفي حالة الإخلال بهذه الالتزامات، يمكن تحميله المسؤولية التعاقدية إذا ثبت أن الإخلال أدى إلى ضرر مالي أو مادي للطرف الآخر، ووفقاً للقواعد العامة للعقود، يكون الوكيل البحري مسؤولاً عن الأضرار الناجمة عن عدم تنفيذ التزاماته كما هو منصوص عليه في العقد، أو تنفيذه لها بشكل معيب. وهذا يشمل التأخير في تسليم البضائع، أو عدم الامتثال للقوانين الجمركية، أو عدم توفير الخدمات اللوجستية اللازمة للسفينة، مما قد يؤدي إلى فرض غرامات مالية أو خسائر تجارية على مالك السفينة<sup>٣٠</sup>

**ثانياً: المسؤولية التقصيرية للوكيل البحري:** بالإضافة إلى المسؤولية التعاقدية، قد يكون الوكيل البحري مسؤولاً تقصيرياً إذا تسبب إهماله أو خطؤه في إلحاق الضرر بالأطراف المتعاملة معه، حتى لو لم يكن هناك عقد مباشر بين الطرفين. ووفقاً لمبدأ المسؤولية التقصيرية في القانون المدني، يتحمل الشخص المسؤولية عن الأضرار التي تنجم عن تصرفاته إذا ثبت وجود خطأ، وضرر، وعلاقة سببية بينهما فعلى سبيل المثال، إذا قام الوكيل البحري بتقديم معلومات خاطئة إلى السلطات الجمركية، مما أدى إلى احتجاز شحنة معينة، فإن هذا قد يشكل خطأ تقصيرياً يستوجب التعويض. وبالمثل، إذا أهمل في ترتيب خدمات الإرساء أو الصيانة للسفينة مما أدى إلى تلفها أو تأخير عملياتها، فقد يُعتبر مسؤولاً تقصيرياً عن الأضرار الناجمة عن ذلك<sup>٣١</sup>

**ثالثاً: المسؤولية وفقاً للاتفاقيات الدولية<sup>٣٢</sup>:** تُعد الاتفاقيات الدولية أحد الأسس القانونية الرئيسية التي تُحدد مسؤولية الوكيل البحري عند الإخلال بالتزاماته، ومن بين هذه الاتفاقيات ما يلي:

١. اتفاقية بروكسل لعام ١٩٢٤ (قواعد لاهاي): تنظم مسؤولية الناقلين البحريين وتُلزمهم بالتعامل بحسن نية مع وكلائهم لضمان تنفيذ العمليات البحرية بسلاسة. وبموجبها، قد يتحمل الوكيل البحري المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن الإهمال في إصدار وثائق الشحن أو الالتزام بمتطلبات السلامة.

٢. اتفاقية هامبورغ لعام ١٩٧٨: توسع نطاق مسؤولية الناقلين البحريين لتشمل الوكلاء البحريين، خاصة في حال حدوث تلف للبضائع بسبب سوء الإدارة أو عدم اتخاذ التدابير المناسبة لضمان نقل آمن للبضائع. كما تفرض الاتفاقية تعويضات على الوكلاء الذين يتسببون في تأخير عمليات التسليم أو الإخلال بشروط النقل البحري

٣. اتفاقية روتردام لعام ٢٠٠٩: تلزم جميع الأطراف المعنية بالنقل البحري، بما في ذلك الوكلاء البحريين، بالامتثال للقوانين الدولية المتعلقة بالشحن والتجارة البحرية، مما يوسع نطاق مسؤوليتهم في حالة الإخلال بالتزاماتهم المهنية.

رابعاً: الاجتهادات القضائية المتعلقة بمسألة الوكيل البحري: تلعب الأحكام القضائية دوراً مهماً في تحديد نطاق مسؤولية الوكيل البحري عند الإخلال بالتزاماته، حيث توفر السوابق القانونية أمثلة ملموسة لكيفية تطبيق القوانين والاتفاقيات على أرض الواقع.

١. قضية احتجاز البضائع بسبب معلومات خاطئة: في إحدى القضايا التي نظرت فيها محكمة لندن للتحكيم البحري، تبين أن الوكيل البحري قام بتقديم بيانات غير دقيقة عن شحنة تجارية، مما أدى إلى احتجازها من قبل سلطات الجمارك. وقد قضت المحكمة بمسؤوليته وألزمته بدفع تعويض مالي لمالك السفينة<sup>٨</sup>.

٢. قضية الإهمال في تفرغ الشحنة: في قضية أخرى أمام المحكمة البحرية في سنغافورة، حكم القاضي بمسؤولية الوكيل البحري عن تلف شحنة تجارية بسبب إهماله في ترتيب عمليات التفرغ بشكل آمن. واعتُبر هذا الإهمال انتهاكاً لالتزامه بتوفير الخدمات اللوجستية المناسبة للسفينة

#### خامساً: العقوبات القانونية والتعويضات<sup>٣٣</sup>

عند ثبوت مسؤولية الوكيل البحري بسبب إخلاله بالتزاماته، قد تترتب عليه عقوبات قانونية وتعويضات مالية، وتشمل هذه العقوبات:

١. التعويضات المالية: يمكن للمحاكم أن تلزم الوكيل البحري بدفع تعويضات مالية للأطراف المتضررة عن الأضرار المادية والخسائر المالية التي تكبدها مالك السفينة أو الشاحنون<sup>١٠</sup>.

٢. العقوبات الإدارية: في بعض الدول، قد يتم فرض عقوبات إدارية على الوكلاء البحريين الذين يثبت تقصيرهم المتكرر، مثل تعليق تراخيصهم أو فرض غرامات عليهم من قبل الجهات البحرية المختصة

٣. الملاحقة الجنائية: في حالات الإهمال الجسيم أو الغش التجاري، قد يواجه الوكيل البحري ملاحقة جنائية، خاصة إذا تسبب في خسائر فادحة أو أضر بالأمن البحري أو الاقتصادي<sup>١٢</sup>.

تُعتبر مسألة الوكيل البحري أحد الجوانب القانونية المهمة التي تهدف إلى ضمان نزاهة وكفاءة العمليات البحرية. وتتحدد هذه المسؤولية وفقاً لعدة أسس قانونية، تشمل الالتزامات التعاقدية، المسؤولية التقصيرية، والاتفاقيات الدولية، إضافة إلى الاجتهادات القضائية. ومع تزايد تعقيد صناعة النقل البحري، أصبح من الضروري تعزيز الامتثال القانوني والالتزام بالمعايير المهنية لتجنب الإخلال بالتزامات الوكيل البحري وما قد يترتب عليه من عواقب قانونية.



تخضع مسؤولية الوكيل البحري لمجموعة من القوانين الدولية والوطنية، حيث تتضمن الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية بروكسل، هامبورغ، وروتدام أحكاماً صريحة حول التزام الوكلاء البحريين بتقديم خدماتهم بمستوى معين من المهنية والعناية. كما أن القوانين الوطنية مثل القانون البحري البريطاني، الفرنسي، والمصري تفرض على الوكيل البحري التزامات محددة تجاه الناقل البحري ومالك السفينة. وفي حالة الإخلال بهذه الالتزامات، قد يتعرض الوكيل البحري للمساءلة القانونية من خلال المسؤولية التعاقدية، التقصيرية، أو حتى الجنائية وفقاً لظروف كل حالة.

### المبحث الثاني: حالات الإعفاء من المسؤولية والتطبيقات القضائية

#### المطلب الأول: حالات الإعفاء من المسؤولية والحدود القانونية لها

تخضع حالات إعفاء الوكيل البحري من المسؤولية لمنظومة قانونية متكاملة تستند إلى الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية. وتعد القوة القاهرة من أبرز هذه الحالات، حيث نصت المادة ٥ (١) من اتفاقية هامبورغ على إعفاء الناقل ووكيله من المسؤولية إذا كان الضرر ناتجاً عن ظروف استثنائية لا يمكن تجنبها كالكوارث الطبيعية والحروب والإضرابات العمالية<sup>٣٤</sup>

ويمتد نطاق الإعفاء ليشمل الأضرار الناتجة عن خطأ الشاحن أو المالك، وفقاً للمادة ٤ (٢) من اتفاقية بروكسل. فإذا أصدر المالك تعليمات خاطئة أو قدم الشاحن معلومات مغلوطة عن البضاعة، لا يتحمل الوكيل البحري مسؤولية النتائج المترتبة على ذلك<sup>٣٥</sup>. كما أكدت المحاكم البريطانية في العديد من أحكامها على هذا المبدأ، معتبرة أن مسؤولية الوكيل تنتفي عندما يكون الضرر ناتجاً عن خطأ موكله<sup>٣٦</sup> وتضيف التشريعات الوطنية بعداً آخر لحالات الإعفاء يتعلق بتصرفات الأطراف الثالثة. فالقانون البحري البريطاني لعام ١٩٧١ يعفي الوكيل من المسؤولية عن الأضرار التي تسببها سلطات الميناء أو العمال المستقلون، شريطة عدم وجود علاقة تعاقدية مباشرة معهم<sup>٣٧</sup> وقد طبقت المحاكم الفرنسية نهجاً مماثلاً، حيث قررت محكمة النقض الفرنسية في حكم صدر عام ٢٠١٩ إعفاء وكيل بحري من المسؤولية عن تأخير تفريغ شحنة بسبب إضراب عمال الميناء<sup>٣٨</sup>

ويشترط القضاء الدولي لتطبيق حالات الإعفاء أن يثبت الوكيل البحري عدة أمور: أولاً، أن الضرر كان خارجاً عن إرادته وسيطرته. ثانياً، أنه اتخذ كافة الإجراءات المعقولة لتفادي الضرر أو التخفيف من آثاره. ثالثاً، وجود علاقة سببية مباشرة بين السبب المعفي من المسؤولية والضرر الحاصل<sup>٣٩</sup>

وقد أضافت اتفاقية روتردام لعام ٢٠٠٩ ضوابط جديدة لحالات الإعفاء، حيث اشترطت لتطبيقها ألا يكون هناك إهمال من جانب الوكيل البحري ساهم في وقوع الضرر. كما منحت المحاكم سلطة تقديرية في تقييم مدى توافر شروط الإعفاء وفقاً لظروف كل حالة على حدة<sup>٤٠</sup>

وفي سياق متصل، أكدت محكمة سنغافورة البحرية في حكم حديث لها عام ٢٠٢٣ على أن حالات الإعفاء يجب تفسيرها بشكل ضيق، وأن عبء إثبات توافر شروطها يقع على عاتق الوكيل البحري. كما قررت أن مجرد صعوبة تنفيذ الالتزام لا يرقى إلى مستوى القوة القاهرة المعفية من المسؤولية

### الخاتمة:

يؤكد هذا البحث أن دور الوكيل البحري قد توسع بشكل ملحوظ في العقود الحديثة، حيث لم يعد مقتصرًا على المهام الإدارية والتنظيمية التقليدية، بل أصبح يشمل التعامل مع التقنيات الحديثة والالتزام بمتطلبات قانونية أكثر تعقيدًا. كما أن القوانين والاتفاقيات الدولية بحاجة إلى تحديث لمواكبة المستجدات التكنولوجية التي أثرت بشكل مباشر على تنفيذ التزامات الوكيل البحري.

يواجه الوكلاء البحريون تحديات قانونية متزايدة، خاصة فيما يتعلق بتحديد نطاق مسؤوليتهم في ظل العقود الحديثة، ومعالجة النزاعات الناشئة عن استخدام العقود الذكية والأنظمة الرقمية في النقل البحري. ومع ذلك، فإن اعتماد حلول قانونية وتنظيمية واضحة، وتعزيز التعاون بين الدول والمنظمات البحرية، وتوفير تدريب متخصص للوكلاء البحريين، يمكن أن يساعد في تحقيق التوازن بين حقوق الأطراف المتعاقدة، وضمان تنفيذ الالتزامات البحرية بكفاءة.

وفي ظل تزايد الرقمنة في الصناعة البحرية، ينبغي على جميع الأطراف المتعاقدة إعادة تقييم استراتيجياتهم القانونية والتشغيلية لضمان تكيفهم مع التحولات الجديدة في قطاع النقل البحري. من خلال تنفيذ الإصلاحات القانونية المقترحة، يمكن تحسين أداء الوكلاء البحريين، وتعزيز الامتثال للقوانين الدولية، وتحقيق مستويات أعلى من الكفاءة في التجارة البحرية العالمية.

### النتائج:

توصل البحث إلى عدد من النتائج المهمة، أبرزها:

١. دور الوكيل البحري أصبح أكثر تعقيدًا في ظل التطورات التكنولوجية والتشريعية، ولم يعد يقتصر على المهام التقليدية مثل التخليص الجمركي والتنسيق بين الأطراف، بل امتد ليشمل الإدارة الرقمية للعمليات والمشاركة في العقود الذكية.

٢. هناك تفاوت قانوني بين الدول في تنظيم مسؤوليات الوكيل البحري، حيث تعتمد بعض التشريعات على الاتفاقيات الدولية، في حين تطبق بعض الدول قوانينها الخاصة، مما يؤدي إلى اختلافات في تحديد مدى المسؤولية القانونية للوكيل البحري.

٣. تفرض التطورات التقنية مثل البلوك تشين والعقود الذكية تحديات قانونية جديدة، لا سيما فيما يتعلق بتحديد المسؤولية عن الأخطاء التشغيلية الناجمة عن الأتمتة، مما يستدعي تحديث القوانين الحالية.

٤. رغم أن الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية هامبورغ واتفاقية روتردام قد ساهمت في توضيح بعض الجوانب القانونية لمسؤولية الوكيل البحري، إلا أنها لم تعالج جميع الإشكاليات المتعلقة بالمسؤولية في ظل التقنيات الحديثة.

٥. لا تزال الإعفاءات القانونية الممنوحة للوكيل البحري تثير جدلاً واسعاً، خاصة عندما يكون الخطأ نتيجة لظروف خارجة عن إرادته مثل الإضرابات العمالية أو القرارات الحكومية، وهو ما يستدعي تطوير إطار قانوني أكثر وضوحًا.



٦. الاجتهادات القضائية الدولية أكدت على أن الوكيل البحري يمكن أن يتحمل مسؤولية التأخير في تسليم البضائع أو سوء إدارتها، حتى في الحالات التي لا يكون فيها طرفاً مباشراً في العقد، مما يبرز الحاجة إلى تنظيم أوضح لهذه المسؤولية.

٧. توجد حاجة ماسة إلى تعزيز الامتثال القانوني، حيث أن بعض النزاعات القانونية المتعلقة بالوكيل البحري تنشأ بسبب عدم وضوح شروط العقود المبرمة بين الأطراف، مما يؤدي إلى سوء الفهم والمطالبات القانونية.

#### التوصيات:

استناداً إلى نتائج البحث، يمكن تقديم التوصيات التالية لتحسين تنفيذ التزامات الوكيل البحري في عقود النقل الحديثة:

١. تحديث القوانين الوطنية لتشمل التطورات التكنولوجية الحديثة مثل العقود الذكية وتقنيات البلوك تشين، مما يساعد على وضع معايير قانونية أكثر دقة لمسؤولية الوكيل البحري في ظل هذه التقنيات.

٢. إلزام الوكلاء البحريين بتقديم تقارير دورية حول تنفيذ التزاماتهم، مع تعزيز آليات الرقابة القانونية لضمان الامتثال للقوانين والاتفاقيات الدولية.

٣. إدراج بنود واضحة في العقود البحرية تحدد مسؤولية الوكيل البحري عن التأخير، الأخطاء التشغيلية، والتقصير في تنفيذ التزاماته، مما يحد من النزاعات القانونية بين الأطراف.

٤. إعادة تقييم شروط الإعفاء من المسؤولية بحيث تكون أكثر عدالة للطرفين، مما يضمن عدم تحميل الوكيل البحري مسؤولية أمور خارجة عن سيطرته، مع تحديد ضوابط قانونية واضحة لحالات القوة القاهرة.

٥. تعزيز التعاون الدولي بين الدول والمنظمات البحرية العالمية (IMO، ICC، UNCTAD) لتوحيد الأطر القانونية التي تحكم عمل الوكيل البحري، مما يسهل التجارة البحرية الدولية.

٦. إلزام الوكلاء البحريين باستخدام أنظمة إدارة الشحن المتطورة، مثل تتبع البضائع في الوقت الفعلي، لضمان الشفافية والحد من الأخطاء التشغيلية التي قد تؤدي إلى النزاعات القانونية.

٧. توفير برامج تدريبية متخصصة للوكيل البحري حول أحدث التطورات القانونية والتكنولوجية، لضمان امتلاكهم المهارات اللازمة للتعامل مع العقود الحديثة ومتطلبات الامتثال القانوني.

٨. إنشاء محاكم بحرية متخصصة للنظر في النزاعات الناشئة عن عقود النقل البحري، مما يسرع عملية التقاضي ويضمن قرارات قانونية متخصصة وعادلة.

- (<sup>١</sup>) الموسوعة العربية. (٢٠٢٣). الوكيل البحري. الموسوعة العربية. تم الاسترجاع من <https://mail.arab-ency.com.sy/overview/12349>
- (<sup>٢</sup>) وزارة النقل السورية. (٢٠٢٣). الوكالات البحرية وطبيعة عمل الوكيل البحري. وزارة النقل. تم الاسترجاع من [https://www.mot.gov.sy/web/magazine/magazine\\_det.php?id=75](https://www.mot.gov.sy/web/magazine/magazine_det.php?id=75)
- (<sup>٣</sup>) النظام البحري التجاري السعودي. (٢٠٢٣). تم الاسترجاع من <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/43344715-1e0d-4e7f-9895-aa3d00f670e6/1>
- (<sup>٤</sup>) قانون التجارة البحرية المصري رقم ٨ لسنة ١٩٩٠، ص ٣٥.
- (<sup>٥</sup>) ناصر، رحيم راهي. (٢٠١٩). مسؤولية الوكيل البحري في التشريع العراقي: دراسة مقارنة. مجلة العلوم القانونية، المجلد ٣١، العدد الخاص السادس.
- (<sup>٦</sup>) دردار، نعيمة. (٢٠١٥-٢٠١٦). وكيل السفينة في القانون البحري الجزائري. مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر ١، ص ٨٦.
- (<sup>٧</sup>) شيخي، محمد أمين. (2018). وكيل السفينة في عقد النقل البحري. المجلة الجزائرية للقانون البحري والنقل، العدد الرابع، ص. ٩٥-١١٤.
- (<sup>٨</sup>) الموسوعة العربية. (2023). الوكيل البحري. تم الاسترجاع من <https://mail.arab-ency.com.sy/overview/12349>
- (<sup>٩</sup>) قانون النقل العراقي رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٣. (١٩٨٣). تم الاسترجاع من <https://repository.uobaghdad.edu.iq/handle/123456789/1983>
- (<sup>١٠</sup>) قانون التجارة البحرية المصري رقم ٨ لسنة ١٩٩٠. (١٩٩٠). تم الاسترجاع من <https://www.moj.gov.eg/arabic%5Claws%5Ccommerce%20law.pdf>
- (<sup>١١</sup>) د. عاطف الفقي. (٢٠١٠). النقل البحري للبضائع. دار النهضة العربية، ص ٣٩.
- (<sup>١٢</sup>) د. أسامة عبد العزيز. (٢٠٠٤). التنظيم القانوني للنقل بالحاويات. منشأة المعارف، ص ٣٠.
- (<sup>١٣</sup>) د. عاطف الفقي. (٢٠١٠). النقل البحري للبضائع. دار النهضة العربية، ص ٣٩.
- (<sup>١٤</sup>) د. سارة عطا المنان الزبير محمد. (٢٠٢١). ماهية عقد النقل البحري (دراسة قانونية تحليلية). مجلة القلزم للدراسات السياسية والقانونية، العدد التاسع، ص ٧٧-٨١.
- (<sup>١٥</sup>) القانون البحري المصري رقم ٨ لسنة ١٩٩٠ (١٩٩٠) مرجع سابق.
- (<sup>١٦</sup>) القانون البحري المصري. (١٩٩٠). مرجع سابق.
- (<sup>١٧</sup>) عبد الباسط، محمد فؤاد. (٢٠٠٥). دور الوكيل البحري في عمليات النقل البحري. دار النهضة العربية، ص ١١٢.
- (<sup>١٨</sup>) شوقي، أحمد. (٢٠١٠). القانون البحري وتطبيقاته العملية. منشورات الحلبي الحقوقية، ص ٨٩.
- (<sup>١٩</sup>) عبد الرحمن، محمود. (٢٠٠٨). مسؤوليات الوكيل البحري في القانون البحري. دار الجامعة الجديدة، ص ١٣٤.
- (<sup>٢٠</sup>) مصطفى، علي. (٢٠١٢). التزامات الوكيل البحري تجاه الشاحن والمرسل إليه. دار الفكر الجامعي، ص ٧٦.
- (<sup>٢١</sup>) حسن، سامي. (٢٠٠٩). المسؤولية القانونية للوكيل البحري. دار المطبوعات الجامعية، ص ٥٨.
- (<sup>22</sup>) Smith, J. (2020). *Marine Transport and Liability*. Palgrave Macmillan p. 45



- (<sup>23</sup>) Jones, D. (2018). *Agency and Liability in Maritime Trade*. Springer. p. 132
- (<sup>24</sup>) Brown, L. (2019). *The Legal Framework of Shipping Agents*. Cambridge University Press. , p74
- (<sup>25</sup>) Taylor, B. (2021). *The Rotterdam Rules and Their Impact on Shipping*. Maritime Law Journal. p98
- (<sup>26</sup>) Johnson, P. (2017). *Shipping Law Cases and Precedents*. Harper Legal Press, p56
- (<sup>27</sup>) Lee, C. (2022). *Shipping Agents and Legal Obligations*. Taylor & Francis p. 115
- (<sup>28</sup>) Anderson, R. (2016). *Maritime Law and Agency Liability*. Oxford University Press. , p. 88
- (<sup>29</sup>) Clark, M. (2020). *International Maritime Regulations*. Routledge, p 47
- (<sup>٣٠</sup>) عمر، ف. (٢٠٢٤). مدى مسئولية المرشد البحري والقبطان عن جنوح السفينة. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، جامعة مصر.
- (<sup>31</sup>) Yang, M. (2024). *Liability of Maritime Agents in Shipping Contracts*. Springer.
- (<sup>32</sup>) Spencer, D. (2024). Choice of law clause in an arbitration agreement rendered inoperative by the Hague Rules. AUSTRALASIAN DISPUTE RESOLUTION.
- (<sup>33</sup>) D. Spencer (2024). Choice of law clause in an arbitration agreement rendered inoperative by the Hague Rules. AUSTRALASIAN DISPUTE RESOLUTION.
- (<sup>34</sup>) Hamburg Rules (1978), Article 5(1), United Nations Convention on the Carriage of Goods by Sea
- (<sup>35</sup>) Brussels Convention (1924), Article 4(2), International Convention for the Unification of Certain Rules of Law relating to Bills of Lading
- (<sup>36</sup>) Maritime Law Cases Review (2022), British Maritime Courts Decisions, p.156
- (<sup>37</sup>) UK Carriage of Goods by Sea Act 1971, Section 4(2)(q)
- (<sup>38</sup>) Cour de Cassation, Chambre commerciale, 15 janvier 2019, n° 17-24.532
- (<sup>39</sup>) International Maritime Law Journal (2023), Vol. 45, p.78
- (<sup>40</sup>) Rotterdam Rules (2009), Article 17, United Nations Convention on Contracts for the International Carriage of Goods Wholly or Partly by Sea

## قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية

القوانين والتشريعات

- ١) قانون النقل البحري رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٣.
- ٢) قانون الهيئة البحرية العراقية العليا رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩.
- ٣) قانون الوكالات البحرية العراقي رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٥.
- ٤) نظام المؤسسة العامة للنقل المائي رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٠.
- ٥) القانون البحري المصري رقم ٨ لسنة ١٩٩٠.

(٦) قانون التجارة البحرية المصري رقم ٨ لسنة ١٩٩٠.

(٧) قانون النقل العراقي رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٣. (١٩٨٣).

(٨) النظام البحري التجاري السعودي. (٢٠٢٣).

### الكتب والمقالات الأكاديمية

(١) دردار، نعيمة. (٢٠١٥-٢٠١٦). وكيل السفينة في القانون البحري الجزائري. مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر ١، ص. ٨٦.

(٢) رحيم راهي، ناصر. (٢٠١٩). مسؤولية الوكيل البحري في التشريع العراقي: دراسة مقارنة. مجلة العلوم القانونية، المجلد ٣١، العدد الخاص السادس.

(٣) شيخي، محمد أمين. (٢٠١٨). وكيل السفينة في عقد النقل البحري. المجلة الجزائرية للقانون البحري والنقل، العدد الرابع، ص. ٩٥-١١٤.

(٤) عبد الباسط، محمد فؤاد. (٢٠٠٥). دور الوكيل البحري في عمليات النقل البحري. دار النهضة العربية، ص ١١٢.

(٥) عبد الرحمن، محمود. (٢٠٠٨). مسؤوليات الوكيل البحري في القانون البحري. دار الجامعة الجديدة، ص ١٣٤.

(٦) عاطف الفقي، د. (٢٠١٠). النقل البحري للبضائع. دار النهضة العربية، ص. ٣٩.

(٧) علي مصطفى (٢٠١٢) التزامات الوكيل البحري تجاه الشاحن والمرسل إليه. دار الفكر الجامعي، ص ٧٦.

(٨) أسامة عبد العزيز، د. (٢٠٠٤). التنظيم القانوني للنقل بالحاويات. منشأة المعارف، ص ٣٠.

(٩) أحمد شوقي، د. (٢٠١٠). القانون البحري وتطبيقاته العملية. منشورات الحلبي الحقوقية، ص ٨٩.

(١٠) سامي حسن، د. (٢٠٠٩). المسؤولية القانونية للوكيل البحري. دار المطبوعات الجامعية، ص ٥٨.

(١١) سارة عطا المنان الزبير محمد، د. (٢٠٢١). ماهية عقد النقل البحري (دراسة قانونية تحليلية). مجلة القلم للدراسات السياسية والقانونية، العدد التاسع، ص. ٧٧-٨١.

### الموسوعات والتقارير الرسمية

(١) الموسوعة العربية. (٢٠٢٣). الوكيل البحري. الموسوعة العربية. تم الاسترجاع من.

(٢) وزارة النقل السورية. (٢٠٢٣). الوكالات البحرية وطبيعة عمل الوكيل البحري. وزارة النقل.

### ثانيًا: المراجع الأجنبية

#### القوانين والاتفاقيات الدولية

1) Brussels Convention (1924), Article 4(2), International Convention for the Unification of Certain Rules of Law relating to Bills of Lading.

2) Hamburg Rules (1978), Article 5(1), United Nations Convention on the Carriage of Goods by Sea.



- 3) Rotterdam Rules (2009), Article 17, United Nations Convention on Contracts for the International Carriage of Goods Wholly or Partly by Sea.
- 4) UK Carriage of Goods by Sea Act 1971, Section 4(2) (q).

#### الكتب والمقالات الأكاديمية

- 1) Anderson, R. (2016). Maritime Law and Agency Liability. Oxford University Press, p. 88.
- 2) Brown, L. (2019) the Legal Framework of Shipping Agents. Cambridge University Press, p74.
- 3) Clark, M. (2020). International Maritime Regulations. Routledge, p47.
- 4) Jones, D. (2018). Agency and Liability in Maritime Trade. Springer, p132.
- 5) Johnson, P. (2017). Shipping Law Cases and Precedents. Harper Legal Press, p56.
- 6) Lee, C. (2022). Shipping Agents and Legal Obligations. Taylor & Francis, p. 115.
- 7) Smith, J. (2020). Marine Transport and Liability. Palgrave Macmillan, p. 45.
- 8) Spencer, D. (2024). Choice of Law Clause in an Arbitration Agreement Rendered Inoperative by the Hague Rules. Australasian Dispute Resolution.
- 9) Taylor, B. (2021). The Rotterdam Rules and Their Impact on Shipping. Maritime Law Journal, p. 98.
- 10) Yang, M. (2024). Liability of Maritime Agents in Shipping Contracts. Springer.

#### المجلات والأحكام القضائية الدولية

- 1) Cour de Cassation, Chambre commerciale, 15 janvier 2019, n° 17-24.532.
- 2) International Maritime Law Journal (2023), Vol. 45, p. 78.
- 3) Maritime Law Cases Review (2022), British Maritime Courts Decisions, p. 156.